جلستُ مجلسَ من بُطاع، قال: فإنَّ خليلي ﷺ أوصاني إذا اجتمعتُ إلى أهلي أنْ أجتمع على طاعة الله عزَّ وجلَّ، فقام وقامت إلى المسجد[1]، فصلَّيا ما بدا لهما، ثم خرجا فقضى منها ما يقضي الرجلُ من امرأته، فلما أصبحَ غدا عليه أصحابه فقالوا: كيفَ وجدتَ أهلكَ؟ فأعرضَ عنهم، ثم أعادوا فأعرض عنهم، ثم أعادوا فأعرض عنهم، ثم قال: إنما جَعَلَ اللهُ تعالى السُّتُورَ وَالخُدُورَ والأبوابَ لتواري ما فيها. خَسْبُ امرئٍ منكم أن يسأل عما ظهر له، فأمَّا ما غابَ عنه فلا يسألنَّ عن ذلك. سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المتحدِّثُ عَنْ ذَلِكَ كالحِمارَيْنِ يَتَسَافَدَانِ[2] في الطَّرِيقِ. وعنده أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم سلمانُ من غيبة له فتلقَّاه عمر رضي الله عنه فقال: أرضاكَ للهِ تعالى عبداً قال: فزوجني، قال: فسكت عنه، فقال: أترضاني لله عبداً ولا ترضاني لنفسك؟ فلما أصبح أتاه قوم عمر فقال: حاجة؟ قالوا: نعم، قال: وما هي؟ إذاً تُقْضى، قالوا: تُضرب[3] عن هذا الأمر ـ يعنون خطبته إلى عمر ـ، فقال: أما ـ والله ـ ما حملني على هذا إمرته ولا سلطانه، ولكن قلت: رجلٌ صالح عسى الله أن يخرج مني ومنه نَسَمة صالحة، قال: فتزوج في كندة فذكر الحديث نحوه. وأخرجه الطبراني عن ابن عباس مختصراً، وفي إسنادهما الحجاج بن فروخ وهو ضعيف، كما قال الهيثمي (٤/ ٢٩١).

نكاح أبي الدرداء رضي الله عنه

أخرَج أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٠٠) عن ثابت البُناني: أنَّ أبا الدرداء رضي الله عنه ذهبَ مع سلمان رضي الله عنه يخطبُ عليه امرأةً من بني لَيثٍ، فدخل فذكر فضل سلمان وسابقته وإسلامه، وذكر أنه يَخطُبُ إليهم فتاتهم فُلانة، فقالوا: أمَّا سَلْمَانُ فلا نُزَوِّجُهُ وَلَكِنَّا نُزَوِّجُكَ، فتزوَّجها ثم خرج، فقال: إنهُ قَدْ كان شيء وإني أستَحْيي أنْ أذْكُرَهُ لَكَ، قال: وما ذاكَ؟ فأخبره أبو الدرداء بالخبرِ، فقال سلمان: أنا أحقُّ أنْ أستَحْيي مِنْكَ أنْ أخطُبَها، وكان الله تعالى قد قَضاهَا لَكَ. وأخرجه الطبراني مثله، قال الهيثمي (٤/ ٢٧٥): ورجاله ثقاتٌ إلا أنَّ ثابتاً لم يسمع من سلمان ولا من أبي الدّرداء. انتهى.

تزويج أبي الدرداء ابنته الدرداء برجل من ضُعفاء المسلمين

أخرج أبو نُعيم في الحلية (١/ ٢٥١) عن ثابت البُناني قال: خطب يزيد بن معاوية إلى

---

(١) هو مسجد البيت. حيث يتخذ في البيت مكان للعبادة يطهر ويطيب.

(٢) «يتسافدان»: يجامعان.

(٣) أضرب عن الأمر: أعرض «مختار».

أبي الدرداء رضي الله عنه ابنته الدرداء، فردّه، فقال رجلٌ من جُلَساء يزيد: أصلحَكَ الله تأذَنُ لي أنْ أتزوّجَها؟ قال: أغْرَبْ[1] وَيلَكَ! قال: فأذَنْ لي أصْلَحَكَ اللّهُ، قال: نَعَمْ، قال: فَخَطَبَهَا فأنكَحها أبو الدرداء الرجلَ، فسار ذلك في الناس أنّ يزيد خطبَ إلى أبي الدرداء فردّه، وخطبَ إليه رجلٌ من ضعفاء المسلمين فأنكَحَه، قال فقال أبو الدرداء: إني نظرتُ للدرداء، ما ظنكم بالدرداء إذا قامت على رأسها الخصيان[2]!! ونظرت في بيوت يلتمع فيها بصرها، أين دينها منها يومئذ؟! وأخرجه أيضاً الإمام أحمد مثله، كما في صفة الصفوة(١/ ٢٦٠).

تزويج عليّ بن أبي طالب ابنته أم كلثوم بعمر بن الخطّاب رضي الله عنهم

أخرج عبد الرّزاق وسعيد بن منصور عن أبي جعفر رضي الله عنه قال: خَطب عمرُ رضي الله عنه إلى عليّ رضي الله عنه ابنته، فقال: إنها صغيرة، فقيل لعمر: إنما يريدُ بذلك مَنْعَها، فكلّمه، فقال عليّ: أبعث بها إليكَ فإنْ رَضِيتْ فهي امرأتُكَ، فبعثَ إليها فكشفَ عن ساقها فقالت له: أرْسِلْ فلولا أنكَ أميرُ المؤمنين لَصَكَكْتُ[3] عَيْنَكَ. كذا في الكنز (٨/ ٢٩١). وأخرجه ابن عمر المقدسي عن محمد بن عليّ نحوه، كما في الإصابة (٤/ ٤٩٢). وعند ابن سعد عن محمد: أنّ عمر خطبَ أمّ كلثوم رضي الله عنها إلى عليّ، فقال: إنّما حَبَسْتُ بناتي على بني جَعْفَرٍ. فقال: زَوّجْنيها ـ فوالله ـ ما على ظهرِ الأرْضِ رجلٌ يَرْصدُ من كرامَتِها ما أرْصُدُ، قال: قد فَعَلْتُ، فجاء عمر إلى المهاجرين فقال: زُفّوني فزُفّوهُ، فقالوا: بمنْ تَزَوّجتَ؟ قال: بنت عليّ، إنّ النبي ﷺ قال: «كُلُّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ سَيُقْطَعُ يَوْمَ القِيامَةِ إلا نَسَبي وَسَبَبي» وكُنْتُ قَدْ صاهَرْتُ[4] فأحْبَبْتُ هذا أيضاً. ومن طريق عطاء الخراساني: أنّ عمر أمْهَرَهَا أربعين ألفاً. كذا في الإصابة.

تزويج عديّ بن حاتم ابنته لعمرو بن حريث رضي الله عنهم

أخرج ابن عساكر عن الشّعبيّ: أنّ عمرو بن حريث رضي الله عنه خطبَ إلى عديّ بن حاتم رضي الله عنه فقالَ: لا أزَوّجُكها إلاّ على حكمي، قال: وما هوَ؟ قال: لقد كانَ لكم في رسولِ الله ﷺ (أسوة حسنة)، حكمتُ عليكَ بمهر عائشة رضي الله عنها ثمانين وأربعمائة

(١) «اغرب»: ابعد.
(٢) «الخصيان»: جمع خصيّ وهم الخدم إذا سُلّتْ خُصْيَتِهِ. «مختار».
(٣) «لصككت»: أي لضربت «مختار».
(٤) أي أنّ النبي ﷺ كان صهراً لعمراً حيث إنه تزوج حفصة بنت عمر.